

تاج العروس من جواهر القاموس

والمَوْدُوعُ : السَّكِينَةُ يُقَالُ : عَلَايَكَ بِالْمَوْدُوعِ أَي : السَّكِينَةِ
وَالْوَقَارِ وَلَا يُقَالُ مِنْهُ : وَدَعَهُ كَمَا لَا يُقَالُ مِنَ الْمَيْسُورِ وَالْمَعْسُورِ :
يَسْرَهُ وَعَسْرَهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَقَدْ تَجَرَّيْتُ الصَّفَةَ وَلَا
فِعْلَ لَهَا كَمَا حُكِيَ مِنْ قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ مَفْذُودٌ لِلْجَبَانِ وَمُدْرَهَمٌ
لِلْكَثِيرِ الدَّرَاهِمِ وَلَمْ يَقْلُولُوا : فُئِدَ وَلَا دُرْهَمَ وَقَالُوا : أَسْعَدَهُ □
فَهُوَ مَسْعُودٌ وَلَا يُقَالُ : سَعِدَ إِلَّا فِي لُغَةٍ شاذَّةٍ .
وَالْوَدِيعَةُ : وَاحِدَةُ الْوَدَائِعِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَهِيَ مَا اسْتُودِعَ وَأَنْشَدَ
الصَّاعِغَانِيُّ لِلْبَيْدِ B : .

وما المالُ والأهلُونَ إِلَّا وَدِيعَةٌ ... وَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ تُرَدَّ الْوَدَائِعُ
وَأَنْشَدَهُ الْإِمَامُ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدُ الْقَادِرِ الطَّبْرِيُّ إِمَامُ الْمَقَامِ فِي
طَيِّ كِتَابٍ إِلَى الْمُفْتِي وَجِيهِ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرِيصِ الْمُرْشِدِيَّ
الْمَكِّيَّ يُعَزِّيهُ فِي وَلَدِهِ حُسَيْنٍ مَا نَصَّه : .
" فما المالُ والأهلُونَ إِلَّا وَدَائِعٌ . . الخ والرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ مَا ذَكَرْنَا
.

وَالْوَدِيعُ كَأَمِيرٍ : الْعَهْدُ ج : وَدَائِعُ وَمِنْهُ كِتَابُ الذَّيْبِيِّ A : لَكُمْ يَا
بَنِي نَهْدٍ وَدَائِعُ الشَّرِّكَ وَوَضَائِعُ الْمَالِ أَي الْعُهُودُ وَالْمَوَاضِيقُ وَهُوَ
مِنْ تَوَادَعَ الْفَرِيقَانِ : إِذَا تَعَاهَدَا عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ وَكَانَ اسْمُ ذَلِكَ
الْعَهْدِ وَدِيعًا وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدُوا بِهَا مَا كَانُوا
اسْتُودِعُوهُ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَمْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ أَرَادَ إِحْلَالَهَا
لَهُمْ لِأَنَّهَا مَالٌ كَافِرٍ قُدِّرَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ عَهْدٍ وَلَا شَرْطٍ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ
قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : مَا لَمْ يَكُنْ عَهْدٌ وَلَا مَوْعِدٌ .

وَالْوَدِيعُ مِنَ الْخَيْلِ : الْمُسْتَتَرِجُ الصَّائِرُ إِلَى الدَّعَةِ وَالسَّكُونِ
كَالْمَوْدُوعِ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ وَالْمُودِعُ لَمْ يَضْبِطْهُ فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ
كَمُكْرَمٍ كَمَا هُوَ فِي النَّسَخِ كُلِّهَا وَكَمُعْظَمٍ وَقَدْ رُوِيَ بِالْوَجْهِينِ قَالَ
ابْنُ بُزُرْجٍ : فَرَسٌ وَدِيعٌ وَمَوْدُوعٌ وَمُودِعٌ وَأَنْشَدَ لِذِي الْإِصْبَعِ
الْعَدُوَّانِيَّ : .

أُقْصِرُ مِنْ قَيْدِهِ وَأُودِعُهُ ... حَتَّى إِذَا السَّرْبُ رِيعَ أَوْ فَزَعَا فَهَذَا يَدُلُّ

على أنزّه من أوْدَعَه فهُوَ مُودَعٌ .

وقال ابنُ برّيّ في أماليه : وتَقُولُ : خَرَجَ زَيْدٌ فَوَدَّعَ أَبَاهُ وابْنَهُ
وَكَلَّابَهُ وفَرَسَهُ وَهُوَ فَرَسٌ مُودَّعٌ ووَدَّعَهُ أَي : وَدَّعَ أَبَاهُ عِنْدَ
السَّفَرِ من التَّوَدَّيعِ ووَدَّعَ ابْنَهُ : جَعَلَ الوَدَّعَ فِي عُنُقِهِ وَكَلَّابَهُ :
قَلَّادَهُ الوَدَّعَ وفَرَسَهُ : رَفَّهَهُ وَهُوَ فَرَسٌ مُودَّعٌ وَمَوْدُّوعٌ على غَيْرِ
قِيَاسٍ .

وَوَدَّعَ الشَّيْءَ : صَانَهُ فِي صَوَانِهِ فَهَذَا يَدُلُّ على أنزّه من وَدَّعَهُ فهو
مُودَّعٌ وَمَوْدُّوعٌ وَيَشْهَدُ لما قاله ابنُ بُزُرْجٍ ما أنشده ابنُ السَّكَّيْتِ
لِمِثْمَمٍ بنِ زُوَيْرَةَ B ه يَصِفُ نَاقَتَهُ : .
قَاطَتْ أَثَالَ إلى المِلا وتَرَبَّعَتْ ... بالحَزْنِ عَازِبَةً تُسَنُّ وتُودَّعُ قال :
تُودَّعُ أَي : تُودَّعُ وتُسَنُّ أَي : تُصْقَلُ بالرَّعْيِ .
والتَّوَدُّعُ بالصَّمِّ وكهُمَزَةٍ وسحَابَةٍ والدَّعَّةُ بالْفَتْحِ على الأَصْلِ والهاءُ
عَوَضٌ من الواوِ والتَّاءُ في التَّوَدُّعِ على البَدَلِ : الخَفَضُ والسُّكُونُ
والرَّاحَةُ والسَّعَةِ في العَيْشِ وقد تَوَدَّعَ وَاتَّدَّعَ فَهُوَ مُتَدَّعٌ : صَاحِبُ
دَعَةٍ وَسُكُونٍ وَرَاحَةٍ .

والمِيدَعُ والمِيدَعَةُ والمِيدَاعَةُ بالكسْرِ في الكُلِّ : الثَّوْبُ
المُبْتَدَلُ قالَ الكِسَائِيُّ : هِيَ الثَّيَابُ الخُلُقَانُ الَّتِي تُبَدَّلُ مِثْلُ
المَعَاوِزِ وقالَ أَبُو زَيْدٍ : المِيدَعُ : كُلُّ ثَوْبٍ جَعَلْتَهُ مِيدَعًا لِثَوْبٍ
جَدِيدٍ تُودَّعُهُ بِهِ أَي تَصُونُهُ بِهِ وَيُقَالُ : مِيدَاعَةُ ج : مَوَادِعُ هُوَ جَمْعُ
مِيدَعٍ وَأَصْلُهُ الواوُ لِأَنَّكَ وَدَّعْتَ بِهِ ثَوْبَكَ أَي : رَفَّهْتَهُ بِهِ قالَ ذُو
الرُّمَّةِ :